

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧٣ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :
وعلى المرسوم بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١١ :
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٤ لسنة ١٩٩١ بتنظيم الهيئة العامة للتنمية السياحية :
وبناءً على ما عرضه وزير السياحة :

قرر :

(المادة الاولى)

يُضم إلى الهيئة العامة للتنمية السياحية من ذوى الخبرة ، كل من :

- ١ - السيد الدكتور المهندس / حسين أبو سعدة ، رئيس مجلس إدارة المكتب المصرى الأمريكى .
- ٢ - السيد الأستاذ الدكتور / هانى صلاح سرى الدين ، رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لسوق المال الأسبق .
- ٣ - السيد الأستاذ / باسل الحينى ، عضو مجلس إدارة منتسب ببنك القاهرة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء ، فى ٣ جمادى الأولى سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٦ أبريل سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف